

من وزيرة المالية

18/04/2023

إلى

N° 554

الموضوع : طلب توضيحات حول أحكام الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023
المرجع : مكتوبكم عدد 926 بتاريخ 31 مارس 2023 والوارد علينا بتاريخ 14 أبريل 2023

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة مدى خضوع التواكيل المحررة من قبل عدول الإشهاد وجوبا لإجراء التسجيل ، أتشرّف بإعلامكم بأنّ الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023 لم يغيّر في إجراءات تسجيل التواكيل المحررة من قبل عدول الإشهاد حيث تسجّل هذه الكتابات على أساس كشف شهري يقدمه عدل الإشهاد إلى القبضة المالية وتستخلص معالم التسجيل المستوجبة على هذه العقود مباشرة من قبل العدل .

ولا تحمل التواكيل المحررة بموجب الحجج العادلة شارة إجراء التسجيل بالقبضة المالية ويخضع إجراء تسجيلها لأحكام الفصلين 14 و56 أولا من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

هذا ولمزيد التوضيح يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 2 لسنة 2023 حول الموضوع المتوفرة بالموقع الإلكتروني لوزارة المالية www.impots.finances.gov.tn .

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
لدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الششلالسي